٢

حرية الاعتقاد الدينى فى الإسلام
وتحريم الإكراه فى الدين

يقرر الإسلام أنه لا يجوز أن يرغم أحد على ترك دينه واعتناق الإسلام. وفى هذا يقول الله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ ﴾[1]. ويقول مخاطبًا الرسول ﷺ: ﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴿٩٩﴾ ﴾[2]. والاستفهام فى الآية الأخيرة، كما لا يخفى، استفهام إنكارى، أى أنه لا يجوز لك أن ترغم الناس على الدخول فى دينك.

وعلى هذا المبدأ سار المسلمون فى معاملاتهم وحروبهم مع أهل الأديان الأخرى، فكانوا يبيحون لأهل البلد الذى يفتحونه أن يبقوا على دينهم مع أداء الجزية والطاعة للحكومة القائمة. وكانوا فى مقابل ذلك يحمونهم ضد كل اعتداء ويحترمون

(١) آية ٢٥٦ من سورة البقرة.
(٢) آية ٩٩ من سورة يونس.

عقائدهم وشعائرهم ومعابدهم. وفى هذا يقول عمر بن الخطاب d فــى معاهدته مع أهل بيت المقدس عقب فتحه له: «هذا ما أعطى عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أمانًا لأنفسهم ولكنائسهم وصلبانهم... لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منهــا ولا من حَيِّزها ولا مــن صلبهم. لا يكرهون علــى دينهم ولا يضار أحد منهم»[1] ويقول عمرو بن العاص فى معاهدتــه مع المصريين بعد فتحه لمصر: «هذا ما أعطى عمرو ابن العاص أهل مصر من الأمان على أنفســهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم، لا يدخل عليهم شىء من ذلك ولا ينتقص».

ومع أن الإســلام يجعــل الرجل قوّامًا علــى امرأته فى كل ما يحقق صالح الأســرة والصالح العام، فإنه لا يجيز للمســلم المتــزوج كتابية (يهودية أو نصرانيــة) أن يرغمها على ترك دينها؛ بل لا يجوز له أن يمنعها من أداء عباداتها وشعائرها؛

(١) انظرهذه «العهدة العمرية» فى كتب التاريخ الإســلامى. وقد ختمت بهذه العبارة: «كتب وحضر ســنة خمســة عشر، وشــهد على ذلك خالد بن الوليد وعبد الرحمــن بن عوف وعمــرو بن العاص ومعاوية بن أبى ســفيان وبلال بن رباح وأبو عبيدة بن الجراح وعبادة بن الصامت» – انظر كذلك الأهرام عدد ٢٣/ ١٢/ ١٩٧٧م.

بـــل إن بعض المذاهـــب ليرى أنه ينبغى لـــه أن يصحبها إلى حيث تؤدى هذه العبادات فى كنيســـتها أو بيعتها إذا رغبت فى ذلك.

٣

حرية المناقشات الدينية فى الإسلام

يقرر الإسلام حرية المناقشات الدينية، وينصح للمسلمين أن يلتزموا جادة العقل والمنطق فى مناقشاتهم مع أهل الأديان الأخـــرى، وأن يكون عمادهـــم الإقناع وقـــرع الحجة بالحجة والدليـــل بالدليل. وفى هـــذا يقول الله تعالى مخاطبًا رســـوله ﷺ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[1]، ويقول مخاطبًا المؤمنين ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[2] ويقـــول مخاطبًـــا أهل الأديان الأخرى: ﴿ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ ﴾[3]؛

(١) آية ١٢٥ من سورة النحل.
(٢) آية ٤٦ من العنكبوت.
(٣) آية ١١١ من سورة البقرة.